

تفسير الثعالبي

تلزم الرجل نفقته وقيل في المحجورين من اموالهم ومعروفا قيل معناه ادعوا لهم وقيل معناه عدوهم وعدا حسنا أي أن رشدتم دفعنا لكم اموالكم ومعنى اللفظة كل كلام تعرفه النفوس وتأنس إليه ويقترضه الشرع وقوله وابتلوا اليتامى الآية الابتلاء الاختبار وبلغوا النكاح معناه بلغوا مبلغ الرجال بحلم أو حيض أو غير ذلك ومعناه جربوا عقولهم وقرائحهم وتصرفهم وآنستم معناه علمتم وشعرتم وخبرتم ومالك C يرى الشرطين البلوغ والرشد المختبر وحينئذ يدفع المال قال ع والبلوغ لم تسقه الآية سياق الشرط ولكنها حالة الغالب على بني آدم أن تلتئم عقولهم فيها فهو الوقت الذي لا يعتبر شرط الرشد إلا فيه فقال إذا بلغ ذلك الوقت فليُنظر إلى الشرط وهو الرشد حينئذ وفصاحة الكلام تدل على ذلك لأن التوقيت بالبلوغ جاء بإذا والمشروط جاء بأن التي هي قاعدة حروف الشرط وإذا ليست بحرف شرط إلا في ضرورة الشعر قال ابن عباس الرشد في العقل وتدبير المال لا غير وهو قول ابن القاسم في مذهبنا وقال الحسن وقتادة الرشد في العقل والدين وهو رواية أيضا عن مالك وقوله تعالى ولا تأكلوها إسرافا وبدارا ان يكبروا نهي منه سبحانه للاوصياء عن اكل اموال اليتامى بغير الواجب المباح لهم والاسراف الافراط في الفعل والسرف الخطأ في مواضع الانفاق وبدارا معناه مبادرة كبرهم أي ان الوصي يستغنم مال محجوره وأن يكبروا نصب ببدار ويجوز أن يكون التقدير مخافة أن يكبروا وقوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف يقال عفا الرجل عن الشيء واستعف إذا مسك فامر الغني بالامساك عن مال اليتيم وأباح الله للوصي الفقير أن يأكل من مال يتيمة بالمعروف واختلف العلماء في حد المعروف فقال ابن عباس وغيره إنما يأكل الوصي بالمعروف إذا شرب من اللبن وأكل من التمر بما يهنا الجرباء ويلط الحوض ويجد التمر وما اشبهه